

١٢

مادة ١ - في تطبيق أحكام المادة (٤) من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه تحسب الرسوم القضائية والكافالات والغرامات بالنسبة إلى ما يرفع من دعوى أو يتخذ من إجراءات وكذلك في جميع أحوال استحقاقها في الأقليم السوري على أساس ٩ ليرات لكل جنيه .

**مادة ٢** – يفرض رسم ثابت قدره ١٥ جنيهاً أو ما يعادلها من الدهاوى التي توفر من ذوى الشأن أمام المحكمة الادارية العليا .

**مادة ٣ - تطبق الأحكام المتعلقة بازسوم القضاية في المواد المدنية في كل من أقليبي الجمهورية بالنسبة لما يرفع من دعوى أو يتخذ من إجراءات فيه ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في لائحة الرسوم المشار إليها أولاً في هذا القرار .**

**ماده ٤** - تلغى المادة (١٥) من لائحة الرسوم المشار إليها

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في إقليمي الجمهورية اعتبارا من ٢٣ مارس (آذار) ١٩٥٩.

(٢٦) مارس سنه ١٤٥٩

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم . ٦٥ . لسنة ١٩٨٩

بيان تعيين مجلس إدارة مؤسسة الكهرباء والنقل بحلب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن تعديل  
قانون التأمين في الإقليم السوري وعلى القانون رقم ١٣٥ بتاريخ ١٠/١/١٩٤٥  
المتضمن نظام الموظفين الأسمى في الإقليم السوري ؛

۱۰

**مادة ١** - ينهى تعيين مجلس إدارة مؤسسة الكهرباء والنقل بحلب  
كما ينهى تعيين المهندس السيد عبد الرحمن الحموي المدير العام لهذه المؤسسة  
ورئيس مجلس ادارتها، وتحفظ بحق قمة اتفاقية الاشتراكية الاذاعة

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٥٩

تعيين مدير للهيئة العامة للانتاج الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الهيئة العامة للإنتاج الزراعي ؛

وأعد القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧

قدر:

**مادة ١** — يعين السيد المندوب الزراعي محمد عفيفي حسين البربرى  
مديرًا للهيئة العامة للإنتاج الزراعي بمرتب ١٧٠٠ جنيه سنوي يا بصفة شخصية  
ولمدة ستين ، على أن يوقف صرف معاشه خلال هذه المدة .

**مادة ٢ -** على وزير الزراعة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ حفل توقيعه.

صدر بر ياسة الجمهورية في ١٦ رمضان سنة ١٣٧٨ (٢٥ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٥٩

بيان الرسوم أمام مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ بإصدار القانون الخاص  
بتنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛

وحل لائحة الرسوم المطبقة أمام مجلس الدولة الصادرة في الإقليم المصري  
بتاريخ ١٤ أغسطس سنة ١٩٤٦